

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 342 | | (وقد غَفَلَ) أي عن هذا الاصطلاح ، أو عن هذا التحقيق | | (من سوى
بينهما) ، [أراد به ابن الصلاح ، فإنه سوى بينهما حيث لم يُمَيِّز | بينهما] وقال :
المنكر بمعنى الشاذ . قال التلميذ : وقد أطلقوا في غير موضع | النكارة على رواية الثقة
مخالفاً لغيره ، ومن ذلك حديث : ' نزع الخاتم ' حيث | قال أبو داود : هذا حديث منكر مع
أنه راوية هَمَّام بن يحيى ، وهو ثقة ، احتج به | أهل الصحيح . | | قلت العبرة في
الاصطلاح للأغلب ، فإذا جاء خلافه يؤول مع أنه يحتمل أن | لا يكون هَمَّام ثقة عند أبي داود
لأنه مجتهد لا يجب عليه تقليد غيره . ثم قال : وفي | عبارة النسائي ما يفيد في هذا
الحديث بعينه أنه يقابل المحفوظ ، وكأن المحفوظ | والمعروف ليسا بنوعين حقيقين تحتها
أفراد مخصوصة عندهم ، وإنما هي ألفاظ | تستعمل في التضعيف . | | (وإِ | أعلم) فجعلها
المصنف أنواعاً ، فلم توافق ما عندهم . انتهى . وفيه أنه | تتبع منقولاتهم ، وبنى
اصطلاحه على أكثر استعمالاتهم ، فيكون مذهبه التحقيق ، | وإِ | التوفيق . |